



المديرية العامة للضرائب



المملكة المغربية



وزارة الاقتصاد والمالية

تاريخ الإيداع :

رقم الإيداع :

المديرية الجهوية أو الإقليمية:

تقسيمية :

إقرار (1)

المساهمة الاجتماعية للتضامن

المطبقة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي

(المادتين 277 و 278 من المدونة العامة للضرائب)

سنة : / / / / /

إطار يملأ من طرف الجانب الدافع

I- هوية الجانب الدافع

الاسم الشخصي و العائلي أو العنوان التجاري :

رقم البطاقة الوطنية للتعريف أو بطاقة الإقامة : / / / / / / / / / / رقم التعريف الضريبي : / / / / / / / / / /

العنوان :

المدينة :

الهاتف : الفاكس : البريد الإلكتروني :

II- بيان المبنى

موقع المبنى :

تاريخ تسليم رخصة السكن : / / / / / / / / / /

المساحة المغطاة بالمتر المربع : (أ)

III- مبلغ المساهمة الواجب دفعه

مبلغ المساهمة	مبلغ الزيادة بنسبة 15%	مبلغ الذعيرة بنسبة 10%	مبلغ الزيادات عن التأخير بنسبة 5% و 0,5%
(ب) = (أ) × 60 درهم	(ج)	(د)	(و)
.....			

مجموع الأعمدة (ب)+(ج)+(د)+(و) : (مجبور إلى الدرهم الأعلى)

المجموع (بالأحرف) :

في بتاريخ

خاتم و توقيع

إطار يملأ من طرف قباضة إدارة الضرائب

مبلغ المساهمة	مبلغ الزيادة بنسبة 15%	مبلغ الذعيرة بنسبة 10%	مبلغ الزيادات عن التأخير بنسبة 5% و 0,5%
(ب)	(ج)	(د)	(و)
.....			

مجموع الأعمدة (ب)+(ج)+(د)+(و) : (مجبور إلى الدرهم الأعلى)

المجموع (بالأحرف) :

وصل رقم : / / / / / / / / / / بتاريخ : / / - / / - / / / / /

قباضة :

خاتم و إمضاء الإدارة

- (1) - يودع خلال التسعين (90) يوما المالية لتاريخ تسليم رخصة السكن.
- يجب الإدلاء برخصة السكن ورخصة البناء أو أية وثيقة أخرى تقوم مقامها تبين المساحة المغطاة بالمبنى بالمتر المربع.
- لا يلزم إيداع هذا الإقرار بالنسبة للوحدات السكنية التي لا تتعدى مساحتها المغطاة 300 مترا مربعا، والمعفاة من هذه المساهمة.

المساهمة الاجتماعية للتضامن المطبقة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي

• الأشخاص الخاضعون للمساهمة (المادة 274 من المدونة العامة للضرائب)

تحدث مساهمة اجتماعية للتضامن على العمليات المتعلقة بما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي والمنجز من طرف :

- الأشخاص الذاتيين الذين يشيّدون لأنفسهم مبنى معد للسكن الشخصي؛
- الشركات المدنية العقارية التي يؤسسها أفراد أسرة واحدة من أجل بناء وحدة سكنية معدة لسكنهم الشخصي ؛
- التعاونيات السكنية المؤسسة والمزاولة عملها وفق التشريع الجاري به العمل التي تبني وحدات سكنية معدة للسكن الشخصي لفائدة المنخرطين فيها؛
- الجمعيات المؤسسة والمزاولة لعملها وفق التشريع الجاري به العمل والتي يكون هدفها بناء وحدات سكنية معدة للسكن الشخصي لأعضائها.

• التصفية والسعر (المادة 275 من المدونة العامة للضرائب)

يحدد مبلغ المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي في ستين (60) درهم عن المتر المربع من المساحة المغطاة لكل وحدة سكنية. يقصد بالوحدة السكنية، السكن غير القابل للقسمة الذي سلمت في شأنه رخصة للبناء.

• الإعفاء (المادة 276 من المدونة العامة للضرائب)

تعفى من هذه المساهمة الوحدة السكنية التي لا تتعدى مساحتها المغطاة 300 مترا مربعا. كل مساحة مغطاة تفوق 300 متر مربع تخضع للمساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي بالنسبة لمجموع المساحة المغطاة.

• الالتزامات المتعلقة بالإقرار (المادة 277 من المدونة العامة للضرائب)

يجب على الأشخاص المشار إليهم في المادة 274 أعلاه أن يدلوا لدى قابض إدارة الضرائب التابع له موقع المبنى موضوع المساهمة، بإقرار يحرر على أو وفق مطبوع نموذجي تعده الإدارة، يبين المساحة المغطاة بالمتر المربع وكذا مبلغ المساهمة المطابقة، مشفوعا برخصة السكن ورخصة البناء التي تبين المساحة المغطاة المبنية بالمتر المربع. يجب أن يودع الإقرار السالف الذكر خلال التسعين (90) يوما الموالية لتاريخ تسليم رخصة السكن من لدن السلطة المختصة.

• الالتزامات المتعلقة بالأداء (المادة 278 من المدونة العامة للضرائب)

يجب أن يدفع تلقائيا مبلغ المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتب على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي لدى قابض إدارة الضرائب التابع له موقع السكن المبنية، مع إيداع الإقرار المشار إليه في المادة 277 أعلاه.